اللهم ولوخاف الامام على اهل مصر الهلاك اخذ الطعام من المحتكر وفرقه فاذا وجد واردوا
مثله وليس هذا من باب الحجر وانما هو دفع الضرر عنهم كما فى حالة المخمصة كذا فى شرح
المختار والزيلعى وغيرهما وقوله تعالى فى هذه السورة ولا تمش فى الارض مرحا الاية لا يحتاج
الى البيان لان المراد منه اما الكبر والبطر وقد ذكرنا تفصيلها واما قوله ان التسع والتسعين
الاية سبق ذكر الكلام فيها عند قوله قال للمؤمنين يغضوا من ابصارهم وكذا قوله فى هذه
السورة ولا تجهر بصلوتك ولا تخافت بها لان المراد منها اما رفع الصوت فى الدعاء
والقراءة فى الصلوة او خارجها او الذكر والتسبيح وقد ذكرنا فى باب المقدى فى الدعاء
العصمة لله تعالى باب فى ترك الصلوة واعلم ان الصلوة عماد الدين وعصام اليقين
وسيدة القربات وعمدة الطاعات وفوز الفقير والعرصات والفارقة بين الكفر
والايمان وقد وردت من الوعيدات الشديدة والتهديدات الغليظة لمن تركها قال الله
تعالى فخلف من بعدهم خلف اضاعوا الصلوة واتبعوا الشهوات فسوف يلقون غيا وقال
يتساءلون عن المجرمين ما سلككم فى سقر قالوا لم نك من المصلين الاية وقال فويل للمصلين
الذين هم عن صلوتهم ساهون وقال فان تابوا واقاموا الصلوة واتوا الزكوة فخلوا
سبيلهم الاية وقوله فخلف من بعدهم خلف قال السدى اراد بهم اليهود وقال مجاهد
وقتادة رحمهم فى هذه الامة اضاعوا الصلوة اى تركوا الصلوة المفروضة وقال
ابن مسعود وابراهيم رضى اخوها عن وقتها وقال سعيد بن المسيب رضى هو ان لا يصلى
الظهر حتى ياتى العصر ولا يصلى العصر حتى ياتى المغرب واتبعوا الشهوات كشرب الخمور
والانهماك فى المعاصى وعن على رضى واتبعوا الشهوات من بناء المشيد والرود والركوب
المنظور وليس المشهور وقال مجاهد رضى هؤلاء قوم يظهرون فى اخر الزمان ينزو
بعضهم على بعض فى الاسواق والازقة قوله فسوف يلقون غيا قال وهب الغى نهر
فى جهنم بعيد قعره خبيث طعمه وقال ابن عباس رضى الغى واد فى جهنم وان اودية جهنم
تستعيذ من حره ما اعد للزانى المصر عليه وشارب الخمر المدمن عليها واكل الربوا
الذى لا ينزع عنه ولاهل العقوق ولشاهد الزور وقال مطار رضى الغى واد فى جهنم

وان اودية جهنم لتستعيذ من حرها يسيل فيها ودما وقال كعب رضى هو واد فى جهنم ابعد
قعرا واشد حرا قيه بئر تسمى ايهم كلما خبت جهنم فتح الله تعالى تلك البئر فيسعر بها
جهنم وقيل غيا اى خسرانا وقيل هلاكا وقيل عذابا وقيل شرا قوله الا من تاب وامن
والاستثناء منقطع على قول من قال ان المضيع للصلوة ليس من الكفار والاظهر
انه متصل قاله ابن عادل فى تفسيره وكذا قال غيره فعلى هذا تكون الاية حجة لمن قال
ان تارك الصلوة كافر فانها يظهر ما يضع المضيع للصلوة من الكفار واهل الايمان
سيأتى الكلام فيه عن قريب قال عليه السلام بين الرجل وبين الكفر ترك الصلوة
رواه مسلم واحمد وغيرهما قال الطيبى رح فى شرح المشكاة فيه وجوه احدها ان ترك
الصلوة معبر عن فعل ضده لان فعل الصلوة هو الحاجز بين الايمان والكفر فاذا
ارتفع ارتفع المانع وعليه كلام التورشتى حيث قال ان العبد اذا ترك الصلوة
لم يبق بينه وبين الكفر فاصلة فعليه موشن منه لان اقامة الصلوة هى الخصلة
الفارقة بين القبلتين والحكم العاجز بين الامرين والعالم يكن بين المنزلتين منزلة اخرى
والتهاون يحقظ حد الشرع يقتضى بصاحبه الى حد الكفر عبر عنه بارتفاع البينونة
وقد علمنا باصل الدين ان المراد منه المقاربة من الكفر لا الدخول فيه والثانى
يحتمل ان يزل الصلوة بالحد الواقع بينهما فمن تركها دخل الحد وحام حول الكفر
ودنا منه والثالث تقدير ترك الصلوة وصله بين العبد وبين الكفر والمعنى
يوصله اليه واقوى الوجوه الثانى ثم وجوه الثالثة من باب التغليظ اى المؤمن
لا يتركها وقال عليه السلام العهد الذى بيننا وبينهم الصلوة فمن تركها فقد كفر
رواه احمد وغيره وقال عليه السلام لا تتركوا الصلوة متعمدين فمن تركها متعمدا
فقد خرج من الملة رواه الطبرانى وقال عليه السلام لا سهم فى الاسلام لمن
لا صلوة له ولا صلوة لمن لا وضوء له رواه البزار وقال عليه السلام لا دين
لمن لا صلوة له انما موضع الصلوة من الدين كموضع الرائس من الجسد رواه الطبرانى
وقال عليه السلام من ترك الصلوة متعمدا فقد كفر جهارا رواه الطبرانى وغيره

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)